

شرح احاديث البخاري - الشريط الثاني ٢/٠٥

عبدالعزیز بن باز

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيض. وقول الله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى - 00:00:00

فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب تواابين ويحب

المتطهرين. باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم باب كيف كان بدء الحيض. وقول النبي - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات ادم. وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل حديث النبي صلى

الله عليه وسلم اكثر قبلهم على بنات ادم من عهد حواء. باب الامر باب الامر بالنفساء اذا نفسنا. حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا

سفيان. قال سمعت - 00:00:40

عبدالرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا فلما كنا بسر

فحظت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال ما لك ان فزت؟ قلت نعم - 00:01:07

قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقض ما يقضي الحاج غير الا تطوفي بالبيت. قالت وضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن نسائه بالبقر اللهم صلي عليه وسلم - 00:01:27

يعني الحي وان هذا قبل بني اسرائيل وبعد بني اسرائيل. نعم لا السنة السعي بعد الطواف سنة بعد لكن لو سعى انسان عجز لكن

السنة ان يكون بعد الطواف. تمتنع حتى تطهر ثم تطوف وتغشى - 00:01:42

هذا هو المشروع ولهذا ما امرها تسعى حتى تطهر سألها سائل يا رسول الله قال لا حرج لكن السنة ان يطوف ثم يسألك كما هو فعله صلى

الله عليه وسلم نعم. باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله. حدثنا عبدالله بن يوسف قال حدثنا - 00:02:02

ما لك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا وفي

دلالة على ان جسدها طاهر يدها طاهرة - 00:02:21

انما الحياة دم هو نجس اما غيره فلا بدنها وعرقها ويدها كله طاهر ولهذا كانت تغسل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائضة

رضي الله عنها. نعم. حدثنا المرأة الحائض - 00:02:35

نعم؟ اذا دعت الحاجة فلا بأس والامر ما في شيء تمت تغسل ميتة او زوجها يعني تمام الفين من ضمن ايش ايه السنة غبا سواء

كان بزيت او او غير الزيت - 00:02:49

هذا خاص هذا اذن خاص لابيغتي لابي قتادة. نعم. حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال

اخبرني هشام عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب؟ فقال عروة كل ذلك علي - 00:03:46

وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك بأس. اخبرني عائشة انها كانت ترجل تعني رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي

حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض -

00:04:08

لكن هذا من جهة الفعل اما من كان له شيئا يحتاج الى مراجعة السلف. نعم. نعم. باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض. نعم

وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقتة. حدثنا ابو نعيم الفضل - 00:04:28

وكاين سمع زهيراً عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة رضي الله تعالى عنها حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في

في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن - 00:05:00

وهذه لا بأس امرأته وهو يقرأ ويقرأ القرآن هنا يستعملها في حاجات ينام معها يضمها اليه يأكلون مما صنعت من الطعام تقدم لها الشراب تغسل رأسها كل هذا لا بأس به المحرم الوطني فقط - 00:05:15

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح الا الجماع تسمع كل شيء الذي رواه مسلم في الصحيح في الحائض يحل لزوجها ما عدا الجماع فقط نعم باب من سمى النفاس حيضا. نعم. حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان - 00:05:34

زينب ابنة ام سلمة حدثته ان ام سلمة رضي الله تعالى عنها حدثتها قالت بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعا في خميصة اذ حفظت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي. قال انفسست؟ قلت نعم. فدعاني فاضطجعت معه في الخميصة - 00:05:54

اللهم صلي على محمد باب مباشرة هذا صريح الحيض والنفاس مثله فالنفاس مثل الحيض. نعم. باب مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن - 00:06:14

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزروا فيياشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض - 00:06:30

كل هذا يدل على الجواز والمرأة تغسل رأس زوجها وهي حائض كله يغتسلان جميعا في في محل الغسل العالين ينظر اليها وتنتظر اليه كل ذلك لا بأس به. كما فعلت عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم نعم. حدثنا اسماعيل ابن خليل قال اخبرنا - 00:06:48

علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحاق هو الشيباني عن عبدالرحمن بن اسود عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يياشرها امرها ان تتزورها في فور حيضتها ثم يياشر - 00:07:05

قالت واياكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه تابعه خالد وجريير عن الشيباني هذا هو الافضل ان تتزن الازار او السراويل هذا احوط. نعم. ولكن في حين له مطلقة ما عدا الجماع - 00:07:25

نعم. حدثنا ابو النعماني قال حدثنا عبد الواحد. قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد. قال سمعت ميمونة رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يياشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض ورواه - 00:07:45

وسفيان عن الشيباني اللهم صلي عليه وسلم نعم. باب ترك الحائض الصوم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال زيد وابن اسلم عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في

اضحى - 00:08:05

وفي فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتنكم اكثر اهل النار فقلن وبما يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكم قلنا وما - 00:08:25

ديننا وعقلنا يا رسول الله. قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلنا بلى. قال فذلك من نقصان عقلها. اليس فاذا حاضت لم تصلي ولم تصم؟ قلنا بلى. قال فذلك من نقصان دينها - 00:08:45

هذا نقص مكتوب عليها وليس عليها من بأس لكنه من نقصان من نقص الدين تعرض عنها الصلاة سقطت الصلاة في ايام كثيرة من السنة بسبب الحيض والنفاس هذا من نقص الواقع ولكن ليس عليه ذنب شيء كتبه الله - 00:09:02

باب كما ما عليها شيء في هذا شيء كتبه الله عليها. نعم. انما هو وصف لها. نعم الله اعلم قراءة ورد فلا بأس لكن لا تقرأوا القرآن انما ستقرأ وردا من غير القرآن - 00:09:18

وان قرأت من حفظها من دون لا بأس الصحيح لا حرج. من دون مسلم مصحف عن حفظها لا بأس لان ما هناك دليل على المنع لان مدة الحياة تطول مو مثل الجنوب تطول والنفاس كذلك - 00:09:45

فاذا قرأت فلا حرج على الصحيح لكن من غير مصحف لكن لو رجعت النصحة لبعض الايات من من دون حایل ومن ورايا قفازين للحاجة فلا بأس نعم العموم نعم باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت. نعم. وقال ابراهيم. باب - 00:09:59

باب تقضي تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت. وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الآية ولم يرى ابن عباس الله تعالى عنهما بالقراءة للجنب بأساً. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل احيائه. وقالت ام عطية كن - [00:10:26](#)

نؤمر ان كنا نؤمر ان يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اخبرني ابو سفيان رضي الله تعالى عنه ان هرقل دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم ويا اهل الكتاب - [00:10:46](#)

تعالوا الى كلمة الآية وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة رضي الله تعالى عنها فنسكت المناسك غير الطواف بالبيت ولا تصلي وقال الحكم اني لا ذبح وانا جنب. وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه. مما لم يذكر. ولا تأكلوا - [00:11:06](#)

مما لم يذكر اسم الله عليه. المقصود الجنب له ذكر الله والتسبيح ليس ليس له ان يقرأ والحالة لها ان تذكر الله وان تجتهد في انواع الخير والذكر ما عدا القرآن على احاديث القولين - [00:11:26](#)

واطلب الصواب ان لها ان تقرأ عن ظهر قلب. نعم من دون ما سوى صحاب نعم من هو لا حتى يغتسل نعم لقوله ضعيف. نعم. نعم. حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن - [00:11:41](#)

رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمشت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك؟ قلت قلت لوددت والله اني لم احج العام. قال لعلك نفرت - [00:12:11](#)

قلت نعم قال فان ذلك شيء كتبه الله على بنات ادم فافعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري اللهم صلي عليه وسلم باب الاستحاضة يقول بعض المفسرين ان الطوفان في عهد نوح عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ - [00:12:31](#)

قال اما الذنوب فلا ولا اية اما الذنوب فلا ولا اية رواه احمد بسندعين وكانوا يقرأوا القرآن ما لم يكن عليه الصلاة والسلام الجنوب تباعد عن قراءة القرآن حتى يغتسل لان مدة يسيرة - [00:12:51](#)

ما بينه وبين ذلك الا يغتسل فليس مثل الحائض الحائض المدة تطول والنفساء اطول احسن الله اليك قول بعض المفسرين ان الطوفان عم الارض كلها يقول يحتاج هذا الى دليل اخبرنا الله ان اهلك قوم نوح بالطوفان - [00:13:07](#)

اما اقول بان عم الارض كلها فهذا يحتاج الى دليل واثبات. الله اعلم. ان الله لك على الارض. احسن الله اليك. اهلك على الارض السفينة المقصود السكان فيها هو يكون. اما البقاع التي ما فيها احد قد يكون ما ما جاها. لكن - [00:13:24](#)

الرب اذا اخبر افاحذه بالطوفان وهم الظالمون. قال فانجيناه واصحاب السفينة. ما عداهم لم ينجوا. اللي اللي منهم المفسرين هلكوا نسأل الله العافية والله اعلم المقصود ان ما عم الناس عما كفر حتى هلكوا جميعا الا من كان معه في السفينة - [00:13:44](#)

اما كون كل بقعة جاءها الماء ولما فيها حل محلها الله اعلم يعني نعم ما اذكر في تأخيرته لك لو جامعنا في اول الليل جاز تأخيرته لآخر الليل. النبي كان يؤخر عليه الصلاة والسلام - [00:14:06](#)

نعم سم ضعيف الهجر ضعيف. نعم ضعيف الحديث ضعيف - [00:14:26](#)